المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة انزكان أيت ملول
جماعة القليعة
مديرية المصالح
قسم الشؤون الإدارية و المالية و القانونية
مصلحة المالية و الميزانية و الموارد البشرية
مكتب الموارد البشرية

قـــرار رقم 37 /2023
لرئيس المجلس الجماعي للقليعة القاضي بإجراء مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8)

إن رئيس المجلس الجماعي للقليعة

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر قي 7 ذي الحجة 1377(25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر قي 10 من ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني حسبما وقع تغييره وتتميمه أو على إحدى الشهادات المعادلة له المحددة طبقا للمقتضيات الجاري بها العمل .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر قي 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر قي 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكرية و قدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر قي 27 من جمادى الأولى 1423 (07 اغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432(25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم 2.14.446 صادر في 9 رمضان 1435(7 يوليو 2014) بتغيير المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الأخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما وقع تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020.
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتـاريخ 07 أكتوبر 2020 المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف و امتحانات الكفاءة المهنية.
- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقـــرر ما يلي

المادة الأولى :

يعلن رئيس المجلس الجماعي للقليعة، عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة (السلم 08) حسب التخصصات المبينة أسفله، وذلك يوم **الأحد 17 شتنبر 2023**، على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية الإعدادية العلويين بالقليعة (عمالة انزكان ايت ملول).

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المتبارى بشأنها
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسة التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الأنظمة المعلومياتية التدبير المعلومياتي	01

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب (01)، وتخصص نسبة 25% من هذا المنصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية :

ويشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقـــل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2023، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة :

تودع ملفات الترشح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة القليعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل لدى رئيس جماعة القليعة وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية، ويحدد أخر أجل لإيداع الترشيحات يوم **الجمعة 25 غشت 2023** قبل الساعة الرابعة بعد الزوال وهو أخر اجل لقبول الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.

وسيتم نشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة و إعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

القليعة في 19 يونيو 2023

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس: محمد بيكز
Président
Mohamed BIYGUISE
025